

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثاني : عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : .

- إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يده .

قلت : أخرجه الأئمة الستة في " كتبهم " فرواه البخاري (1) من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر ومن استجر فليوتر وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في الإناء فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده انتهى . ورواه مسلم (2) من حديث عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يده " انتهى . ورواه أيضاً من حديث أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : " إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده " انتهى . ورواه ابن ماجه في " سننه " (3) من حديث أبي الزبير عن جابر مرفوعاً : إذا قام أحدكم من النوم فأراد أن يتوضأ فلا يدخل يده في وضوئه حتى يغسلها فإنه لا يدري أين باتت يده ولا على م (4) وضعها . انتهى . ووقع في لفظ المصنف وغيره من أصحابنا : " فلا يغمس " بثوت نون التوكيد المشددة ولم أجد لها فيه إلا عند البزار في " مسنده " فإنه رواه من حديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً " إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في طهوره حتى يفرغ عليها " الحديث .

(1) ص 28 .

(2) ص 136 .

(3) ص 32 .

(4) في الدارقطني . وابن ماجه " على ما وضعها "